



السؤال الأول: ضع/ي علامة (صح) أمام العبارة الصحيحة، وعلامة (خطأ) أمام العبارة الخاطئة: (10 درجات)

- 1- () غاية القرار الإداري هي الحالة الواقعية أو القانونية التي دفعت الإدارة لإصدار القرار .
- 2- () تخضع جميع اساليب التعاقد الإداري دون استثناء لمبادئ المنافسة الحرة والعلانية والمساواة.
- 3- () يجوز للإدارة توقيع الحرمان الجزائي ومنع الاشتراك في المنافسة على التعاقد بسبب إخلال المرشح للتعاقد بالتزامات تعاقدية سابقة .
- 4- () يترتب على تخلف الاعتماد المالي في العقود الإدارية بطلان العقد بطلان مطلق .
- 5- () إذا تغير شخص المفوض إليه فإن تفويض الاختصاص يبقى قائماً وسارياً .
- 6- () اعتداء السلطة التنفيذية على اختصاص السلطة القضائية هو قرار إداري منعدم .
- 7- () لا يجوز نقل الموظف العام إلى وظيفة أخرى إلا بموافقة الخطية على النقل .
- 8- () يكون راتب الموظف المعار خلال مدة الإعارة على الجهة المستعيرة .
- 9- () الأفعال المكونة للمخالفة التأديبية التي يرتكبها الموظف العام - الذنب التأديبي - محددة على سبيل الحصر
- 10- () لا يجوز إحالة الموظف العام إلى لجنة تحقيق بسبب مخالفة تأديبية مضي على اكتشافها أكثر من ستون يوماً .

السؤال الثاني: اكتب المصطلح الدال على العبارات التالية : (10 درجات)

- 1- () يقصد بها القرارات التي لا تحدث مركزاً قانونياً جديداً، وإنما تقرر حالة موجودة وقائمة مسبقاً .
- 2- () الإجازة التي يجوز منحها بناء على طلب الموظف الذي أمضى سنتين في الخدمة ولمدة سنة قابلة للتجدي بحد أقصى أربعة سنوات وهي بدون مرتب .
- 3- () هو الأثر الحال والمباشر الذي يحدثه القرار الإداري مباشرة سواء بإنشاء مركز قانوني أو تعديله وإنهائه .
- 4- () هو القرار الذي يتحقق في حال امتناع الإدارة عن اتخاذ إجراء معين أوجب عليها القانون أو اللوائح اتخاذه .
- 5- () أحد المعايير المتبعة للتمييز بين القرارات الإدارية والأعمال التشريعية ومن مقتضاه النظر إلى السلطة التي قامت بإصدار القرار .
- 6- () هي الرأي الراجح في تحديد طبيعة العلاقة التي تربط الموظف العام بالإدارة .
- 7- () أحد مصادر الاختصاص غير المباشرة يتحقق في حال غياب صاحب

الاختصاص الأصلي عن عمله فيتولى غيره مباشرة اختصاصاته بقوة القانون
(مجموعة من التدابير التي تصدر عن السلطة التنفيذية لا تخضع لرقابة القضاء
ولا تثار مسؤولية الدولة بشأنها .) 8

(هي تلك القرارات التي تدخل في تكوين عمل قانوني آخر مثل قرار إرساء
المنافسة أو قرار نزع الملكية .) 9

(أحد أساليب التعاقد الإداري قائم على التفاوض مع العلانية والمنافسة .) 10

السؤال الثالث : أكمل الفراغ في الأسئلة التالية (6 درجات)

- 1 تتقسم القرارات الإدارية بالنظر إلى تكوينها إلى
- 2+الاجراءات السابقة على التعاقد الاداري في فلسطين تتمثل في و
- 3 تتمثل المصادر المباشرة للاختصاص في اصدار القرارات الإدارية في كل من
- 4 طرق اختيار الموظفين العموميين في فلسطين وفق قانون الخدمة المدنية هي
- 5 الجهة المختصة بشراء اللوازم بأسلوب طرح عطاء (مناقصة) تزيد قيمتها عن خمسة عشر ألف دولار هي
- 6 الفرق الجوهرى بين عقد الأشغال العامة وعقد التوريد الإداري يتمثل في

السؤال الرابع : أجب عن سؤالين فقط مما يلي (إجابة السؤال الرابع تكون على دفتر خارجي (12 درجة لكل سؤال)

- 1 عرف الموظف العام وبين مع التوضيح شروط التعيين في الوظيفة العامة (شروط المرشح للوظيفة) .
- 2 عرف العقد الإداري واكتب مع الشرح في معيار تمييز العقد الإداري وعدد حالات كل من الاتفاق المباشر و استدراج عروض الأسعار .
- 3 عرف الاختصاص وعدد حالات عدم الاختصاص الجسيم وبين المقصود بإن الاختصاص من النظام العام.

4 اسئلة المعتذرين عن الامتحانات النصفية (15 درجة لكل سؤال)

- 1 أكتب في نشأة وتطور القانون الإداري زمن السلطة الوطنية الفلسطينية . (إجباري للمعتذرين عن الامتحان النصفى الأول)
- 2 أكتب مع الشرح في لوائح الضبط الإداري. (إجباري للمعتذرين عن الامتحان النصفى الثاني)

انتهت الأسئلة

مع تمنياتنا لكم بالنجاح

